



منظمة التحرير الفلسطينية
(لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية)

مشروع تطوير الخدمات الرقمية في الضفة الغربية وغزة

Digital West Bank and Gaza Project

رقم المشروع

P174355

خطة الالتزام البيئي و الاجتماعي

(ESCP)

شباط 2021

قائمة المصطلحات

الإختصار	المصطلح باللغة الانجليزية	المصطلح باللغة العربية
CoC	Code of Conduct	مدونة قواعد السلوك
EHS	Environment, Health and Safety	البيئة، الصحة والسلامة
ESCP	Environmental and Social Commitment Plan	خطة الالتزام البيئي والاجتماعي
ESF	Environment and Social Framework	الإطار البيئي والاجتماعي
ESMF	Environmental and Social Management Framework	إطار الإدارة البيئية والاجتماعية
ESSs	Environment and Social Standards	المعايير البيئية والاجتماعية
GBV	Gender-Based Violence	العنف القائم على النوع الاجتماعي
GM	Grievance Mechanism	آلية التظلم والشكاوى
GRM	Grievance Redressal Mechanism	آلية معالجة المظالم
HCPPP	Higher Council for Public Procurement Policies	المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام
LMP	Labor Management Procedures	إجراءات إدارة العمل
MTIT	Ministry of Telecommunication and Information Technology	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
OHS	Occupational Health and Safety	الصحة والسلامة المهنية
PCL	Palestinian Child Law	قانون الطفل الفلسطيني
PMIU	Project Management and Implementation Unit	وحدة إدارة وتنفيذ المشروع
SEA	Sexual Exploitation and Abuse	الاستغلال والاساءة الجنسية
SEP	Stakeholder Engagement Plan	خطة إشراك أصحاب المصلحة
SH	Sexual Harassment	التحرش الجنسي
WB&G	West Bank and Gaza	الضفة الغربية وقطاع غزة

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)

- تنفذ منظمة التحرير الفلسطينية (الصالح السلطة الفلسطينية)، فيما يلي (الجهة المستفيدة)، مشروع تطوير الخدمات الرقمية في الضفة الغربية وقطاع غزة، والمشار اليه لاحقاً باسم (المشروع)، بالشراكة مع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الفلسطينية، بحيث ستقوم وحدة إدارة وتنفيذ المشروع، التي سيتم إنشائها ومقرها في وزارة الاتصالات، بتنفيذ وإدارة المشروع. ووافقت المؤسسة الدولية للتنمية والمشار إليها لاحقاً باسم (المؤسسة) على توفير التمويل للمشروع.
- ستقوم الجهة المستفيدة بتنفيذ الإجراءات والخطط التوجيهية لضمان تنفيذ المشروع وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي والمعايير البيئية والاجتماعية العشرة للبنك الدولي.
- تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، المشار إليها فيما يلي (خطة الالتزام)، التدابير والإجراءات والتوجيهات المطلوبة للمشروع لتلبية الإطار البيئي والاجتماعي والمعايير البيئية والاجتماعية، وأية مستندات أو خطط محددة، بالإضافة الى توقيت كل منها. تشكل خطة الالتزام جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية القانونية مع البنك الدولي. بحيث تشمل الاتفاقية القانونية، حسب الضرورة، التزامات وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لدعم وتنفيذ خطة الالتزام.
- يجب على الجهة المستفيدة تنفيذ التدابير والإجراءات المحددة في خطة الالتزام بجدية، وفقاً للأطوار الزمني المحدد فيها، ومراجعة حالة تنفيذ خطة الالتزام كجزء من المراقبة وإعداد التقارير. هذا ويجب الإفصاح عن خطة الالتزام في أقرب وقت ممكن، وقبل تقييم وإقرار المشروع.
- على الجهة المستفيدة الامتثال أيضاً للأحكام الواردة في أي وثائق اجتماعية أخرى مطلوبة بموجب المعايير البيئية والاجتماعية والمشار إليها في خطة الالتزام، مثل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية، وخطة إشراك أصحاب المصلحة، وإجراءات إدارة العمالة، وآلية معالجة المظالم، وفق الجداول الزمنية المحددة في تلك الوثائق البيئية والاجتماعية.
- تكون الجهة المستفيدة مسؤولة عن الامتثال لجميع متطلبات خطة الالتزام، وحتى عند تنفيذ الإجراءات والتدابير التي يحددها المجلس الأعلى الفلسطيني لسياسات الشراء العام، والذي يشارك في تنفيذ النشاط رقم 3.3 من المشروع المتعلق بتطوير وتنفيذ المشتريات الحكومية الإلكترونية ذات الأولوية.
- ستقوم الجهة المستفيدة برصد تنفيذ التدابير المادية والإجراءات والتوجيهات المنصوص عليها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، ورفع التقارير بشأنها للمؤسسة وفقاً لما تتطلبه خطة الالتزام وشروط الاتفاقية القانونية. كما ستقوم المؤسسة برصد التقدم وتقييمه وإتمام الإجراءات والتدابير المادية طوال تنفيذ المشروع.
- يمكن مراجعة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي من وقت لآخر أثناء تنفيذ المشروع، لتعكس الإدارة التكيفية لتغييرات المشروع والظروف غير المتوقعة، أو استجابةً لتقييم أداء المشروع الذي يتم إجراؤه بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي ذاتها. وفي مثل هذه الظروف ستتفق الجهة المستفيدة على هذه التغييرات مع المؤسسة، ومن ثم تعمل على تحديث خطة الالتزام لتعكس هذه التغييرات. هذا وسيتم توثيق الاتفاق على التغييرات على خطة الالتزام من خلال تبادل الرسائل الموقعة بين المؤسسة والجهة المستفيدة والتي ستفصح فوراً عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة. ويُمكن لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي أيضاً أن تُحدد التمويل اللازم لاستكمال إجراء أو تدبير معين.
- في حال نتج عن التغييرات أو الظروف غير المتوقعة أو عن أداء المشروع أية تغييرات في المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المتوقعة أثناء تنفيذ المشروع، يجب على الجهة المستفيدة توفير تمويل إضافياً، إذا لزم الأمر، لتنفيذ الإجراءات والتدابير لمعالجة هذه المخاطر والآثار الناتجة عنها.

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
الرصد والمتابعة ورفع التقارير			
أ. التقارير الدورية	إعداد تقارير رصد منتظمة حول الأداء البيئي والاجتماعي والصحي وإجراءات السلامة للمشروع، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، متطلبات تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وحالة الامتثال في إعداد وتنفيذ الوثائق والأدوات البيئية والاجتماعية على النحو المطلوب بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وإشراك أصحاب المصلحة وأنشطة آلية التظلم.	<ul style="list-style-type: none"> - ربع سنوية، وطوال فترة تنفيذ المشروع كجزء من التقارير حول تقدم سير المشروع. - يجب تقديم التقرير الأول بعد 6 أشهر من بدء المشروع. 	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
ب. الحوادث العرضية والمفاجئة	<ul style="list-style-type: none"> - إبلاغ المؤسسة على الفور بأي حادث ناتج عن تنفيذ المشروع أو من المحتمل أن يكون له تأثير سلبي كبير على البيئة أو المجتمعات المتضررة أو عامة الناس أو العمال بما في ذلك التخلص غير المناسب من النفايات أو الإصابات الخطيرة أو المتعددة، أحداث التلوث، إلخ. - تقديم تفاصيل كافية فيما يتعلق بالواقعة أو الحادث، مع الإشارة إلى التدابير الفورية المتخذة أو المخطط اتخاذها لمعالجته، وأي معلومات يقدمها المقاول/ المورد والجهة المشرفة، حسب الاقتضاء. - بعد ذلك، إعداد تقرير عن الواقعة أو الحادث واقتراح أية إجراءات لمنع تكراره. 	<ul style="list-style-type: none"> - الإشعار بأي حادث في غضون 48 ساعة بعد ملاحظة الحادث العرضي أو المفاجئ، متبوعاً بتقرير مفصل عن الحادث ضمن الإطار الزمني المحدد بعد الإشعار الأولي. - طوال فترة تنفيذ مكونات المشروع. 	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
ت. التقارير الشهرية للمقاولين	تقوم وحدة إدارة وتنفيذ المشروع بإعداد تقارير رصد ربع سنوية حول التقدم المحرز في أعمال المقاولين ، خاصة فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالإطار البيئي والاجتماعي كما هو محدد في مختلف الوثائق والأدوات.	ربع سنوية.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والمجلس الأعلى لسياسات الشراء العام
المعيار البيئي والاجتماعي الأول: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها			
1.1 الهيكل التنظيمي	إستحداث والحفاظ على هيكل تنظيمي مكون من موظفين مؤهلين لدعم إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية للمشروع، بما في ذلك تعيين موظف البيئة، والصحة والسلامة، بدوام كامل في وحدة إدارة وتنفيذ المشروع.	سيتم توظيف مسؤول البيئة والصحة والسلامة في غضون شهرين من دخول المشروع حيز التنفيذ والإبقاء عليه طوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
1.2 التقييم البيئي والاجتماعي	يتوجب على وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات: - اعتماد وتنفيذ توصيات إطار الإدارة البيئية والاجتماعية التي تم إعدادها للمشروع، بما في ذلك الصحة والسلامة المهنية، وظروف العمل ، وخطة إدارة المخلفات الإلكترونية والاستغلال والإساءة الجنسية والاستغلال والإساءة الجنسية/ التحرش الجنسي لأنشطة المشروع المقترحة. إعداد والإفصاح عن، واعتماد، وتنفيذ أي خطط إدارة بيئية واجتماعية، أو غيرها من الأدوات المطلوبة لأنشطة المشروع المعني بناءً على إطار الإدارة البيئية والاجتماعية.	خلال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
	- دمج الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، بما في ذلك، من بين أمور أخرى: أي خطط إدارة بيئية واجتماعية، أو أي أدوات أخرى، ومتطلبات المعيار البيئي والاجتماعي الثاني وأية إجراءات أخرى مطلوبة بشأن البيئة والصحة والسلامة في مواصفات البيئة والصحة والسلامة الخاصة بوثائق الشراء.	بعد تحديد المشروع الفرعي وطوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
1.3 أدوات واليات الإدارة	إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ذات الصلة، والإفصاح عنها وتضمينها في مستندات العطاء.	طوال تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والمجلس الأعلى لسياسات الشراء العام
1.4 إدارة المقاولين	تنفيذ إجراءات لإدارة المقاولين والمقاولين الفرعيين في الأدوات البيئية والاجتماعية، وبعد ذلك تأكد من امتثال المقاولين للإجراءات المذكورة في تعاقداتهم.	قبل إصدار وثيقة العطاء الأول و/أو أمر الشراء.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والمجلس الأعلى لسياسات الشراء العام
المعيار البيئي والاجتماعي الثاني: العمالة وظروف العمل			
2.1 اجراءات إدارة العمالة	اعتماد وتنفيذ اجراءات ادارة العمالة التي تم إعدادها للمشروع.	طوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
2.2 آلية تظلم العمال	إنشاء آلية رفع المظالم لعمال المشروع وتعهدها وتفعيلها وفقا لإجراءات إدارة العمالة وبما ينسجم مع المعايير البيئية الاجتماعية.	تشغيل آلية التظلم قبل إشراك عمال المشروع والحفاظ عليها طوال تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
2.3 تدابير الصحة والسلامة المهنية	<p>يجب أن تضمن وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات قيام المقاولين بإعداد وتنفيذ خطة الصحة والسلامة المهنية. يجب أن تتضمن خطة الصحة والسلامة المهنية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تدابير الصحة والسلامة المهنية ومسؤوليات التنفيذ والجدول الزمني - تدريب العاملين بالمشروع وصيانة سجلات التدريب، التوثيق والإبلاغ عن الحوادث والأمراض والحوادث المهنية؛ - ترتيبات الوقاية والتأهب والاستجابة للطوارئ. <p>يجب أن تكون هذه التدابير شاملة للتدابير الرامية إلى التخفيف من مخاطر الاستغلال والاساءة الجنسية/ التحرش الجنسي.</p>	<p>قبل الانخراط في الأنشطة ذات الصلة وتنفيذها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>
المعيار البيئي والاجتماعي الثالث: الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته			
خطة إدارة المخلفات	<p>إعداد واعتماد وتنفيذ خطة إدارة المخلفات الإلكترونية بما يرضي المؤسسة.</p>	<p>عند بدء المشروع والمحافظة عليها طوال فترة تنفيذ وحياة المشروع.</p>	<p>وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>
المعيار البيئي والاجتماعي الرابع: صحة المجتمع وسلامته			
4.1 صحة المجتمع وسلامته	<p>تطوير وتنفيذ إجراءات صحة المجتمع والسلامة الخاصة بوباء كورونا المستجد (كوفيد 19).</p>	<p>عند دخول المشروع حيز التنفيذ.</p>	<p>وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
4.2 العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والإساءة الجنسية/ التحرش الجنسي	تطوير آلية معالجة المظالم مع إجراءات محددة لتتبع الشكاوى بشأن الاستغلال والإساءة الجنسية/ التحرش الجنسي، بما في ذلك التقارير السرية مع التوثيق الآمن والأخلاقي لحالات التحرش الجنسي، وتحديد متطلبات الاستغلال والاعتداء الجنسي والتوقعات في وثائق العطاء، بما في ذلك التزام جميع العمال بتوقيع مدونة قواعد التي تتناول الاستغلال والإساءة الجنسية/ التحرش الجنسي.	عند بدء المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
المعيار البيئي والاجتماعي الخامس: حيازة الأراضي، والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري			
	لا ينطبق على المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي السادس: الحفاظ على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية			
	لا ينطبق على المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي السابع: الشعوب الأصلية / المجتمعات المحلية التقليدية شبه الصحراوية الأفريقية غير المحمية تاريخياً			
	لا ينطبق على المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي الثامن: التراث الثقافي			
	لا ينطبق على المشروع		
المعيار البيئي والاجتماعي التاسع: الوسطاء الماليون			
	لا ينطبق على المشروع		

الموضوع	التدابير المادية والإجراءات	الاطار الزمني	الجهة/ الهيئة المسؤولة
المعيار البيئي والاجتماعي العاشر: إشراك أصحاب المصلحة والافصاح عن المعلومات			
10.1 خطة إشراك أصحاب المصلحة وتنفيذها	اعتماد وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة والجهات المشاركة بما يتوافق مع مع الإطار البيئي للبنك الدولي.	صيانة وتحديث طوال فترة تنفيذ المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
10.2 آلية التظلم في المشروع	إنشاء وصيانة وتشغيل آلية التظلم، كما هو موضح في خطة مشاركة أصحاب المصلحة حيث ستدمج آلية معالجة المظالم التدابير الحساسة للعنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك طرق متعددة لبدء تقديم الشكاوى وإجراءات محددة للتعامل مع الاستغلال والإساءة الجنسية/ التحرش الجنسي مثل الإبلاغ الامن والسري و/أو مجهول الهوية مع التوثيق الآمن والأخلاقي لحالات الاستغلال والتحرش الجنسي.	تكون آلية معالجة المظالم جاهزة و يتم تشغيلها فور بدء المشروع وتنفيذها طوال فترة المشروع.	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
بناء القدرات والتدريب			
بناء القدرات (تدريب)	سيتم توفير التدريب لموظفي وحدة إدارة المشروع بما في ذلك مسؤول البيئة والصحة والسلامة والموظفين الرئيسيين من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على: (1) إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والأدوات البيئية والاجتماعية الأخرى (2) إرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة وإدراجها في مستندات العقد (3) خطة إشراك أصحاب المصلحة وإجراءات إدارة العمالة (4) آلية معالجة المظالم (5) والاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية / التحرش الجنسي.	في موعد أقصاه شهرين بعد دخول المشروع حيز التنفيذ.	البنك الدولي